



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال



ينظم

الملتقى الوطني حول:

حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري

يومي 06-07 ماي 2012

عنوان المداخلة:

الفساد المالي والإداري: مدخل لظاهرة غسيل الأموال وإنتشارها

إعداد:

أ. حلّيمي حكّيمة

أستاذة مساعدة أ، جامعة سوق اهراس

العنوان الإلكتروني: h.hlimi@yahoo.fr

د. بن رجم محمد خميسي

أستاذ محاضر، جامعة سوق اهراس

العنوان الإلكتروني: benredjem_mk@yahoo.fr

مدير المخبر: أ.د/ ساكر محمد العربي

رئيس الملتقى: د. غالم عبد الله

رئيس اللجنة العلمية: أ.د/ غوفي عبد الحميد

للاتصال بمخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال:

البريد الإلكتروني: laboratoire_lfbm@yahoo.fr

هاتف/ فاكس: 033742199



الملخص :

لقد أصبحت ظاهرة الفساد و خاصة في شكله المالي و الإداري من أسوء مظاهر الإقتصاد العالمي الحديث حتّى أضحت كارثة كبرى تبتلع شيئا فشيئا حيرات الوطن بكامله.
و لذا نحاول من خلال هذا البحث تسليط الضوء حول الآثار التي يمكن أن يخلّفها الفساد المالي كما الإداري على مختلف الجوانب الإقتصادية ، الإجتماعية و السياسية لأيّ دولة.
و نخصّ هنا بالدراسة و التحليل آثاره السلبية المسبّبة في بروز ظاهرة غسيل الأموال و إنتشارها في الكثير من الدول العربية و منها الجزائر.
فتبييض الأموال نتاج للفساد المالي و الإداري.
الكلمات المفتاحية : الفساد المالي ، الفساد الإداري ، غسيل الأموال.

Abstract:

The phenomenon of corruption, especially in its administrative and financial staff has become the worst aspects of the modern global economy until it becomes a major disaster slowly swallow the date of the nation as a whole.

We then try through this research to highlight the effects this may cause corruption of financial management and on various aspects of economic, social and political independence of any State. And here, we would like to study and analyze the negative effects that cause the appearance of the phenomenon of money laundering and spread in many Arab countries, including Algeria. Money laundering is the result of the financial and administrative corruption.

Keywords: financial corruption, administrative corruption, money laundering.



المقدمة:

لقد شهد العالم برمته خلال السنتين السابقتين على أكبر الفضائح المالية، الإقتصادية و السياسية من خلال تسريبات ما يعرف بوثائق ويكيليكس.

و لعلّ أهمّ ما كشفته هذه الوثائق هو التنامي اللامحدود لعمليات الفساد بمختلف أشكاله و خاصّة في شقّه المالي و الإداري ، كما أكّدت أيضا عن أنّ الفساد ليس له عنوانا أو مكانا محدّدا ، حين شملت الفضائح المالية و الإدارية على حدّ سواء الدول المتخلّفة كما المتقدّمة و القطاع العام كما الخاص .

و لقد كان للعولمة المالية الفضل الكبير في ذلك ، حين إنتشر الفساد الأخلاقي و القانوني و السياسي فساعد في إيجاد أرضية خصبة لعمليات الفساد المالي و كذا الإداري، وولّدت بدورها فوائض مالية هائلة إنصبّ الإهتمام فيما بعد حول إضفاء الشرعية عليها من خلال ما يعرف بغسيل الأموال.

و من هنا تمّ طرح الإشكال التالي:

إلى أيّ مدى يمثّل الفساد المالي و الإداري مدخلا أساسيا لظاهرة غسيل الأموال و إنتشارها ؟

و سيتمّ الإجابة عن التساؤل المطروح من خلال المحاور التالية:

أولاً: الفساد المالي و الإداري: مفاهيم و أساسيات.

ثانيا: الإطار المفاهيمي لغسيل الأموال و علاقته بالفساد المالي و الإداري.

ثالثا: محاربة غسيل الأموال بمكافحة الفساد : الحلول المقترحة.



أولاً : الفساد المالي و الإداري: مفاهيم و أساسيات

1. مفهوم الفساد المالي و الإداري و مسبباته:

1.1. المفهوم

1.1.1. تعريف الفساد:

يعتبر الفساد من الظواهر العالمية التي أخذت الطابع الاقتصادي، الاجتماعي و حتى السياسي على المستوى الدولي.

فالفساد موجود في أي مؤسسة أو تنظيم يعطى فيها لأحد أعضائها السلطة و السيطرة و القدرة على اتخاذ قرارات مختلفة ، فهو إذن سوء إستخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح و مكاسب خاصة، و يظهر الفساد في عدة أشكال أهمها: (1)

§ إستغلال المنصب العام : حيث يلجأ أصحاب المناصب الرفيعة إلى إستغلال مناصبهم لتحقيق مكاسب مادية ، فيتحوّلون مع مرور الوقت إلى رجال أعمال أو شركاء ، فيتركز بذلك اهتمامهم حول البحث عن الطرق و الأساليب التي تمكنهم من زيادة حجم ثرواتهم.

§ الإعتداء على المال العام : و غالبا ما يقوم بهذا السياسيون و المسؤولون الحكوميون كسحب قروض من البنوك المملوكة للدولة أو تسهيل حصول رجال الأعمال من القطاع الخاص على قروض بفوائد منخفضة وبدون ضمانات مقابل حصوله على جزء من القرض على سبيل الرشوة أو العمولة ، و الاستيلاء على بعض الممتلكات العامة عن طريق التزوير في الأوراق الرسمية أو استئجارها لفترة زمنية طويلة بمبالغ زهيدة.

§ التهرب الضريبي و الجمركي: و يخص عادة رجال الأعمال من القطاع الخاص ، فهم يدفعون الرشاوي مقابل حصولهم على تخفيض أو إعفاء ضريبي أو جمركي لفترة طويلة ، من خلال التلاعب على القوانين.

§ الرشوة المحلية و الدولية : و يتعلّق الأمر بالرشوة المحليّة كافة أنواع الرشاوي التي تقدّم داخل الوطن لتمير مشاريع و الفوز بمنقصات معيّنة بغضّ النظر عن قيمتها.

أمّا الرشوة الدولية فتندفع لقاء قيام حكومة في دولة ما بشراء معدّات و مستلزمات و تجهيزات من شركة دون أخرى ومنها

المنافسات الدولية لتنفيذ المشروعات الضخمة ، إمتيازات التنقيب عن البترول و الغاز و المعادن ، شراء الطائرات المدنية ، العتاد العسكري... إلخ. فتتسابق الشركات الأجنبية في دفع الرشى مقابل الحصول على المناقصات الخارجية و الامتيازات في تلك الدول.

§ تهريب الأموال : و عادة ما تكون تلك الاموال نتاج أحد العمليات السابقة ، فيتمّ تهريبها إلى مصارف و اسواق مالية في دول اخرى.

§ قد يأخذ الفساد أيضا أشكالا مختلفة من الفساد السياسي و الاخلاقي و الاجتماعي.

فهذه الأشكال التي تمّ ذكرها يتمّ اعتبارها فسادا خاصة إذا تعارضت مع قوانين الدولة، فعلى سبيل المثال رغم إعتبار المتاجرة بالعملات الأجنبية لمقيمي بعض الدول ، أو عمليات الاستيراد خارج نظام الحصص أو البيع خارج نظام التسعير الإلزامي فسادا ، إلا أنه قد لا يكون كذلك في بعض الدول التي يكون نظام صرفها و تجارتها حرًا خاضعا لآليات السوق. (2)

كما تجدر الإشارة إلى خطأ فكرة سيادة الفساد على القطاع الحكومي فحسب ، بل قد يتشعب الفساد في كلّ أجزاء القطاع الخاص بالنظر لأهداف الربحية بأيّ وسيلة من طرف المسؤولين على هذا القطاع.

2.1.1. تعريف الفساد المالي والإداري:

يقصد بالفساد المالي الإنحرافات المالية المبنية على مخالفة القوانين و القواعد و مختلف الأحكام المعتمدة في أيّ مؤسسة أو تنظيم كالتهرب الضريبي .

أما الفساد الإداري فيتعلّق بالإنحرافات الوظيفية لموظفي القطاع العام و الخاص على حدّ سواء من خلال مخالفتهم للتشريع القانوني و طوابط القيم الفردية كالرشوة ، و هو ما يرمز لإستغلال موظفي الدولة لمواقعهم و صلاحياتهم للحصول على مكاسب و منافع بطرق غير مشروعة. (3)

2.1. الأسباب الدافعة للفساد المالي والإداري:

هناك العديد من الدوافع و الأسباب لقيام فئات ما بالفساد المالي والإداري و أهمّها نذكر:

- الفساد السياسي : الذي يعتبر نتاج لتزاوج السلطة مع الثروة ، و بالتالي إستغلال الكثير من المسؤولين الحكوميين لمناصبهم لتحقيق ارباح خاصة و مكاسب شخصية ، فتظهر الرشوة و المحسوبية و الوساطة و المحاباة كأدوات رئيسية للوصول إلى ذلك المبتغى. و لا يقتصر هذا الفساد السلطوي السياسي على دولة نامية أو متقدّمة ، إلا أنه يكون أكثر تشعبًا في الدول المتخلّفة الديكتاتورية ، و هي الحقائق التي حملتها وثائق ويكيليكس و كانت بعدها سببا لثورات ما يعرف بالربيع العربي مثلما حدث في تونس و حديث ويكيليكس عن قضيّة المافيا الحاكمة فيها.
- الفساد الأخلاقي : و هو السبب الرئيسي للفساد الإداري و كذا المالي بإعتبار أنّ القيم و المبادئ و الأخلاق الحميدة كالأمانة هي الفاصل بين العمل المشروع و الفساد.
- العوامل الاجتماعية: و تتعلّق بالقدرة الشرائية للكثير من الموظفين و أجورهم المتدنية التي قد تكون سببا للكثيرين للّجوء إلى طرق غير مشروعة لزيادة مداخيلهم و هي الفئة التي يتمّ إستغلالها عادة من طرف أثرياء القطاع العام كما الخاص لتمرير مشاريعهم المنبثقة عن الفساد ، فالأموال هنا هي طعم إصطياد ضعيفي الدخل .
- العوامل القانونية: و التي نعني بها مختلف القوانين و التنظيمات الخاصة بالدولة و التي إمّا قد تعتبر عائقا للنشاط الإقتصادي كإرتفاع معدلات الضريبة و من ثمّ إرتفاع العبء الضريبي أو كثرة الثغرات المفتوحة في هذه القوانين و إستغلالها في الفساد. كما أنّ هناك عوامل و أسباب أخرى يمكن إضافتها و منها : (4)
- ضعف المجتمع المدني و و تهميش دور مؤسساته في كثير من الدول و هو ما يؤدي إلى غياب قوّة الموازنة في هذه المجتمعات و بالتالي تفشّي الفساد و إستمرار نموه.



- إنخفاض المخاطر المترتبة عن الفساد المالي و الإداري كون أغلبية العقوبات في هذا المجال لا تكون صارمة و رادعا عن إرتكاب الاعمال الفاسدة ،فالتغاضي عن معاقبة الكبار جرّ الصغار إلى الفساد.
- إشكالية الحصانة المقدّمة للكثير من المسؤولين و التي تكون بمثابة غطاء لكل عمليات الفساد المالي و الإداري التي يقومون بها.

2. مظاهر الفساد المالي و الإداري و واقعه الدولي:

1.2. مظهره:

يتداخل الفساد المالي بالإداري و لذلك تظهر مظاهرها في في أحد النقاط التالية :

ن الرشوة : و هي تمثّل أبرز مظاهر الفساد الإداري و تعتمد على تفاعل طرفين أو أكثر وفقا لمصالح شخصية خاصّة بهم.

ن المحسوبية : و هنا تظهر أصولية الفساد من خلال إستخدام النفوذ لتحقيق أهداف مختلفة و عادة ما يكون أساسها علاقات و روابط عائلية ، قبلية و جهوية و كذا الولاء الحزبي الذي طغى هذه الأيام على كافة أشكال المحسوبية ما نتج عنه الثراء اللامحدود للطبقة الحاكمة و هو ما حدث على سبيل المثال في مصر حين سمحت المحسوبية في ظهور طبقة جديدة تمتدّ جذورها إلى الطبقات الحاكمة و تعمل على إحتكار مختلف الاصول العامة.(5)

و لعلّ ما كشفتته الثورة المصرية بعد سقوط أحد أهمّ رجال ما قبل الثورة " أحمد عزّ " و ما له من ثروات هائلة و إمتلاكه لأكبر مصانع الحديد في مصر و إنتقاله من عازف على القيتار إلى عضو في مجلس الشعب و أهمّ رجال الأعمال بسبب المحسوبية لإنتماؤه إلى الحزب الوطني الحاكم آنذاك لخير دليل على قمّة الفساد الإداري و المالي التي يمكن أن تبلغ بسبب ما يعرف بالمحسوبية. و يقترن بهذه الأخيرة أيضا مفهومين آخرين هما المحاباة و الوساطة.

ن نهب المال العام و التهرب الضريبي : و هي المظاهر التي تعبّر بصورة واضحة عن الفساد المالي بمختلف أشكاله كما سبق الإشارة لذلك، دون ان ننسى عمليات التزوير أيضا.

2.2. الفساد المالي و الإداري : نظرة على الواقع الدولي - الرشوة نموذجاً -

لقد تنامت ظاهرة الفساد بشقيّيه المالي و الإداري بصورة كبيرة خاصّة مع تنامي الأصولية الرأسمالية و الإلتباع اللامشروط لأفكار العولمة المالية.

و نحاول من خلال هذا العنصر رصد واقع الفساد المالي و الإداري من خلال التقرير السنوي لمنظمة الشفافية الدولية لسنة 2009 و الذي ركّز على تنامي ظاهرة الرشوة ، فتمّ الإعتماد على إستطلاع للرأي لـ 73132 شخص في 69 بلدا في الفترة (أكتوبر 2008-فيفري 2009) و قدّم الإستطلاع الوقائع التالية: (6)

أ - الخطر القادم من الفساد في القطاع الخاص:

- إعتبار القطاع الخاص بأنّه فاسد من قبل نصف من جرى استفتاءؤهم ممّا يشكل زيادة 8 نقاط مقارنة بنتائج الاستبيان قبل أربع سنوات.



- القلق المتزايد بسبب دور القطاع الخاص في صناعة القرار في بلدانهم، ويعتقد نصف المستجوبين أن الرشوة تستخدم لصياغة السياسات لصالح الشركات.
- يؤثر الفساد على المستهلكين حيث عبّر نصف المستفتين عن استعدادهم لدعم الشركات غير الفاسدة.
- ب - الأحزاب والخدمة المدنية الأكثر فسادا في العالم:
يعتقد معظم المستفتين أن الأحزاب السياسية الأكثر فسادا من بين المؤسسات الوطنية وتليها الخدمات العامة.
- ج - تزايد تقديم الرشاوى الصغيرة والكبيرة:
يذكر واحد من كل عشرة من جرى استفتاءهم أنهم دفعوا رشاوى خلال عام بنفس المستوى لعام 2005. كما ذكر أربعة من بين كل عشرة دفعوا رشاوى ممن جرى استفتاءهم أن ما دفعوه يقارب 10 في المئة من دخلهم السنوي.
- أظهر الاستبيان أن أكثر البلدان شيوعا للرشوة أجمديا هي أرمينيا وأذربيجان وكمبوديا والكاميرون والعراق وسيراليون وأوغندا.
- أظهرت التجربة أن الرشاوى الصغيرة هي السائدة في المنطقة العربية (الشرق الأوسط وشمال إفريقيا) والبلدان حديثة الاستقلال وبلدان جنوب الصحراء.
- أن منخفضو الدخل هم الأكثر عرضة لدفع الرشاوى أكثر من مرتفعي الدخل في تعاملهم مع الشرطة والقضاة ومسؤولي الأراضي والخدمات التعليمية.
- د- الخوف من الحديث عن الفساد:
- الإبتعاد عن تقديم شكاوى حول الرشوة من خلال القنوات الرسمية حيث ذكر 75% ممن دفعوا رشاوى وجرى استجوابهم أنهم لم يتقدموا بشكاوى رسمية.
- سيادة فكرة عدم فاعلية آليات مكافحة الرشوة حسب 50% ممن دفعوا رشاوى وجرى استفتاءهم، حيث يرى الغالبية أن إجراءات الحكومات لمكافحة الفساد غير فاعلة وهو نمط تفكير سائد لسنوات وفي معظم البلدان.

3. آثار و مخلفات الفساد المالي و الإداري:

لا يمكن رصد آثار إيجابية للفساد ، فقد طغت آثاره السلبية حتى أصبح كارثة كبرى قد تبتلع معها خيرات البلد بكامله . و من أهم هذه الآثار نذكر: (7)

✓ إضعاف أداء القطاعات الاقتصادية و من ثم النمو الاقتصادي ، حيث يؤثر على استقرار و ملاءة مناخ الإستثمار و يزيد من تكلفة المشاريع و يهدد نقل التقنية ، و يضعف الأثر الإيجابي لحوافز الإستثمار حيث يعتبر الفساد ضريبة ذات طبيعة ضارة و معيقة للإستثمار .

✓ التقليل من إيرادات الدولة و أموالها و هو ما يؤثر سلبا على مقابلاته من الإنفاق العام و خاصة على جودة البنى الأساسية و الخدمات العامة المقدمة حيث يلاحظ أن الأجهزة الحكومية التي ينتشر فيها الفساد تنفق أقل على الخدمات الأساسية كالتعليم و الصحة و تنجح إلى الإنفاق بشكل أكبر على مجالات الإستثمار المفتوحة على الرشوة.

و يمثل إهدار المال العام قضاء على إستثمارات و مشاريع يمكن أن تتم داخل الدولة و تدرّ فوائد كبرى خاصة على المواطنين.



- ✓ إفقاد الفساد لمصداقية الدولة و هو ما يثير مشاكل و إحتلافات تهدد الأمن و الإستقرار السياسي فيها و هو ما حدث في دول الربيع العربي كتونس، مصر ،سوريا، اليمن و ليبيا.
- ✓ يزيد الفساد المالي و الإداري من كثرة العوائق أمام المستثمرين خاصة المحليين الصغار منهم بالنظر لإنتشار البيروقراطية و هو ما يؤثر سلبا على الروح التنافسية لهؤلاء المستثمرين.
- ✓ إتساع الفجوة بين الأثرياء و الفقراء و هو ما يدعم الإنطباع السائد لدى العامة بعدم عدالة و مساواة توزيع الثروة و الدخل و حتى الإنفاق بين مختلف أفراد المجتمع كما بيّنه الملحق (أ) .
- ✓ إضعاف فعالية القانون من خلال كثرة حروقاته و إستغلال ثغراته و عدم معاقبة المسؤولين عن الفساد بسبب عدم إستقلالية السلطة القضائية في الكثير من الدول العربية.
- ✓ عدم كفاءة الكثير من موظفي المؤسسات في الدول العربية بسبب خضوع التوظيف للرشاوي و المحاباة و الوساطة و المحسوبية.

و نشير هنا إلى الخطر القادم من الأموال الناتجة عن مختلف عمليات الفساد المالي و الإداري حين يتمّ البحث عن الآليات الكفيلة بإضفاء الشرعية عليها من خلال ما يعرف بظاهرة غسيل الاموال.

ثانيا : ماهية غسيل الأموال و علاقته بالفساد المالي و الإداري.

1. مفاهيم أساسية لغسيل الأموال:

1.1. مفهومه:

تعتبر ظاهرة غسيل الاموال من أقدم الظواهر قدم إحتياج الإنسان لإخفاء ثرواته المحصّلة من مصادر غير واضحة ،و يمكن سرد أهمّ تعريفاته في ما يلي :

- ✓ هو جعل الأموال الناتجة عن أصول محرّمة ذات أصول مباحة في الظاهر بطرق خاصّة و هي باقية على أصلها المحرّم في واقع الحال. (8)
- ✓ يعني أيضا تحويل و نقل الاموال التي تمّ الحصول عليها بطرق غير مشروعة أو المتهرّبة من الإلتزامات القانونية إلى شكل أو أشكال أخرى من الإحتفاظ بالثروة للتغطية على مصدرها و التجهير بها حتّى تأخذ شكل الأموال المشروعة بعد ذلك. (9)

فعمليات غسيل الأموال إذن هي مجموع الأنشطة التي تتمّ في الخفاء و بعيدا عن أعين الأجهزة الحكومية باعتبارها مصادر غير مشروعة ،فيتمّ تبييضها و تحويلها و إكسابها صفة الشرعية و القانونية حتّى تكون جزء من النظام المالي الرسمي المشروع في الدولة.

2.1. عناصره :

عادة ما يشمل غسيل الأموال العناصر التالية: (10)

- § المغسول : و هي تمثّل الأموال الناتجة عن أي نشاط غير قانوني.
- § الغسيل : و هو المصدر الزائف الذي إبتدعه غاسل الأموال الذي يدّعي أنّه مصدر الأموال المتاحة لديه و التي سيقوم بتطهيرها.
- § الغسل : و هي الانشطة الخادعة التي سيتمّ اللجوء إليها لإخفاء الاموال غير المشروعة و مزجها بالتدفّقات النقدية المتولّدة عن الأنشطة المشروعة و يتم ممارستها بشرط أن يكون جزء كبيرا من متدفقاتهم النقدية من الفئات صغيرة الحجم.
- § الغاسل : و هي الأطراف التي ستتولّى عمليات الغسل و تنفيذ مخطّط التبييض.



وتتم عملية غسيل الأموال بهدف إضفاء الشرعية على تلك الأموال الهائلة الناجمة عن مصادر إجرامية في الغالب وأهمها: أنشطة التجارة في السلع والخدمات غير المشروعة كالمخدرات، الدعارة، شبكات الرقيق الأبيض والعملات الأجنبية، السرقات والإختلاسات من الأموال العامة وعمليات التزوير النقدي والرشاوي، التهريب غير المشروع من دفع الضرائب وكذا المضاربات غير المشروعة في أسواق الأوراق المالية بالإضافة إلى الجرائم الإلكترونية.

3.1. مراحلها:

تتم عمليات غسيل الأموال من خلال مرحلتين أساسيتين هما:

1.3.1. المرحلة التمهيديّة:

أ- التخطيط: فيتم التخطيط المسبق للعملية المراد القيام بها ويركز هذا التخطيط على رسم تطوّر للعملية وكذا وضع برنامج زمني لتحديد الفترة التي سيتم إستغراقها للتنفيذ، والتوقعات المثلى لكل أداء ومسار كل عمل مع الاخذ بعين الإعتبار كافة العناصر المحيطة بالعملية تفاديا لأيّ إنحرافات.

ب- تحديد أطراف العملية: حيث يتمّ تحديد كافة الأطراف التي يمكن إشراكها في العملية من جهة و دور ووظيفة كل طرف من جهة أخرى.

2.3.1. المرحلة العملية: و يبدأ غسيل الأموال بعد إنهاء العملية الإجرامية والحصول على الأموال من خلال:

أ- الإيداع والتوظيف: (11)

و تعتبر هذه المرحلة الحلقة الأولى في غسيل الأموال، حيث يتمّ إختيار مكان الغسل والتطهير إمّا من خلال إدخال النقود في نظام مصرفي أو في تجارة قانونية .

وهي تمثّل أصعب المراحل بإعتبار أنّه غالبا ما تكون إيرادات الجريمة نقدية و تكون الحاجة إلى التوظيف مصطدمة بالكميات الهائلة من الأوراق النقدية التي تزيد مخاطر تعرّضها للسرقة من جهة و إكتشافها من جهة أخرى.

كما تنتج الصعوبة أيضا من مشاكل محدودية الإيداع، إذ لا يمكن القيام بإيداع حجم ضخم من الأموال في البنك بصورة أسبوعية مثلا دون لفت الإنتباه والشكوك.

وهنا يتمّ اللجوء إلى إجراءات إحترازية كالبحث عن شريك في البنك أو سمسار أوراق مالية أو أيّ وسيط آخر يمكن أن يساعده في الإيداع. كما يمكن أن يتمّ توظيف الأموال في مشروع قانوني تكون فيه الفواتير مدخل التبييض من خلال التقليل في فواتير الشراء والمغالة في فواتير البيع.

ب- التغطية والتعقيم: (12)

وتهدف هذه المرحلة إلى إخفاء مصادر التمويل غير المشروعة، حيث يتمّ إعتتماد العديد من التقنيات المصرفية على ودائعهم للفصل بين مصادرها الأصلية و حصيلة الأموال وفقا لعمليات متعدّدة ومعقّدة تعتم على المصدر الأصلي لها.

وما يميّز هذه المرحلة أيضا هو فصل العمليات النقدية و المالية عن النشاط غير المشروع و ال'جرامي و إلحاقها بذلك بعمليات تنظيفية متعدّدة.

ج - الدخول في النظام المالي الرسمي " مرحلة التكامل و الدمج "

تدخل الأموال في الإقتصاد و كأنها معلومة المصدر ، حيث يتم ممارسة النشاط الوهمي فتصعب بذلك التفرقة بين الأموال المشروعة من عدمها. و تنضم هذه الأموال إلى المنظومة المالية الرسمية ككلّ، إذ قد تصل درجة التمويه حتى إلى دفع الضرائب عنها و ذكرها في القوائم المالية للمشاريع التي تمثل واجهة فقط لعملية التبييض مما قد تسمح عمليات الإستيراد مثلا في تحويل الأموال من بلد لآخر.

2. الأسباب الدافعة لغسيل الأموال:

يرجع ظهور هذه الظاهرة إلى العديد من الأسباب التي يمكن تلخيصها في النقاط التالية:

- الفساد السياسي: الناتج عن فساد أنظمة الحكم بالنظر لإستغلال ذلك النفوذ، و لعلّ ما حدث في الفيليبين خلال الفترة 1972-1986 لخير دليل على ذلك حين فاقت الأموال غير المشروعة للرئيس ماركوس و زوجته ديون الفيليبين الخارجية.
- الفساد الإجتماعي و الأخلاقي: و هو غياب المبادئ الأخلاقية في المجتمع و إنتشار الفساد الأخلاقي و الإجتماعي فيها من خلال سيادة فكر الرشوة و المحاباة و الوساطة في تسيير مختلف الأنشطة الإقتصادية .
- الإفتتاح في الأسواق المالية الدولية: فقد أدى إلغاء الرقابة على أسعار الصرف و الجمارك إلى إفتتاح الأسواق المالية العربية مثلا على الأسواق الدولية و هو ما ساهم في فتح المزيد من قنوات غسيل الأموال.
- تشجيع عمليات غسيل الأموال من طرف الكثير من الدول التي أعلنتها صراحة بأنها على إستعداد كامل لتلقي الأموال غير المشروعة ، بل يمكن أن يصل الأمر إلى تقديم تسهيلات و إعفاءات كبيرة ، فعلى سبيل المثال مدينة ناسو عاصمة جزر البهاما و التي لا يزيد عدد سكّانها عن 250 ألف نسمة يوجد بها حوالي أربعة آلاف بنك شبه متخصص في تمويل تجارة السلاح التي تمثل 55% من أنشطتها و تعدّ أهمّ مركز لغسيل الأموال في العالم. (13)
- التقدّم التكنولوجي: حيث ساهم في ظهور بطاقات الصرف القابلة للإستخدام في أيّ نوع من فروع البنوك العالمية أو من أيّ ماكينة آلية على مستوى العالم، مما يؤدي إلى تحويل كمّيات كبيرة من الأموال من بلد لآخر دون إمكانية التحرّي عن مصدرها، بالإضافة إلى إنتشار الأنترنت و ظهور الجرائم الإلكترونية.
- إحتدام المنافسة بين البنوك في ظلّ العولمة ، حيث يوجد تسابق محموم بين البنوك لجذب المزيد من العملاء و زيادة معدّلات الأرباح من خلال فروق أسعار الفائدة و كذلك العملات المختلفة ، بالإضافة إلى سقوط بعض موظفي البنوك ضعاف النفوس في مصيدة غسيل الأموال. (14)
- الحواجز المانعة: إذ تقوم معظم الدول بسنّ قوانين و قواعد و لوائح يتمّ عادة إستغلال الثغرات للتحايل على هذه القوانين. (15) و هو ما يتمّ في حالة التهرب الضريبي .
- تزايد الأنشطة غير المشروعة كالمخدرات التي تعتبر من أكبر مصادر الدخل غير المشروع و كذا تجارة الأسلحة.
- تنامي الإقتصاديات الخفيّة "الموازية" بشكل يفوق نموّ الإقتصاديات الرسمية ، و جعلها أحد أهمّ قنوات تمرير عمليات غسيل الأموال. و قد ساعدت الظروف الإجتماعية و الإقتصادية المزرية للعاطلين عن العمل خاصّة في الدول العربية لتنمية هذا الإقتصاد بإتجاه العمالة نحوه ، و هو ما يبيّنه الملحق (ب).



و لعلّ ما يمكن ملاحظته من خلال العناصر السابقة هو كون الفساد بأشكاله كان سببا أساسيا في ظهور عمليات غسل الاموال و داعما قويا في إنتشارها.

3. علاقة غسل الأموال بالفساد المالي و الإداري :

في سياق حديثنا عن غسل الأموال و مسبباته إنطوت أغلب الأسباب حول إشكالية الفساد ، و كيف كان هذا الأخير دافعا رئيسيا في الكثير من عمليات التبييض .

فالقيام بالعمليات غير المشروعة عادة ما يكون نتيجة للفساد المالي و الإداري من خلال قبول الموظّفين أو بعض المسؤولين للرشاوي أو إستخدام المحسوبة و المحاباة و الوساطة كأدوات رئيسية لتمرير الأنشطة غير المشروعة ، فعمليات السرقة و نهب المال العام مثلا باعتبارها نشاطا من الأنشطة غير المشروعة لا تتمّ بعيدة عن أروقة الفساد و خاصة الإداري منه ، باعتبار أنّ الفساد المالي بدوره يتعلّق بدرجة الفساد الإداري.

و لا يتوقّف الأمر هنا في ظهور عمليات غسل الأموال ومصدر الأموال غير المشروعة فحسب ، بل يساهم أيضا في إنتشاره من خلال إتاحة الفرصة لتطهير و تبيض تلك الأموال و إدخالها في المصارف و الأسواق المالية حتّى تدخل في المنظومة المالية الرسمية تمهيدا لتهربها خارج الدولة.

و يكون للفساد الإداري خاصّة الدور البارز في ذلك حين يتمّ إستغلال موظّفي البنوك و المؤسسات المالية و الإقتصادية و المسؤولين الحكوميين بالرشاوي و عمليات التزوير المختلفة في تحويل الأموال أو تبييضها و إعطائها الشرعية المبجوث عنها.

و هنا نطرح التساؤل التالي:

هل سيكون هناك أموالا لمصادر غير مشروعة إن لم يكن هناك فساد مالي و إداري؟

الأكيد لا ، و هي الإجابة الكفيلة بتوضيح مانريد الوصول إليه من كون غسل الأموال الذي يعني إضفاء الشرعية على الأموال غير القانونية لن يكون إذا لم تكن هناك أرضية خصبة لنمو تلك الأنشطة يوفّرها الفساد بكافة أقسامه و خاصّة المالي أو الإداري.

و إجمالاً يمكن القول أنّ أغلب الأنشطة التي تعتبر مصدرا للأموال التي يهدف تبييضها هي مظاهرو نتاج للفساد المالي و و كذا الإداري ، كما أنّ غسل الاموال في حدّ ذاته يعتبر فسادا ماليا.

وعليه فالفساد المالي و الإداري كان سببا أساسيا في ظهور عمليات غسل الأموال و داعما قويا في إنتشاره مثلما سبق الإشارة لذلك في الكثير من الدول العربية و منها الجزائر التي يصل فيها الفساد إلى أقصى درجاته.

ثالثا: محاربة غسل الأموال بمكافحة الفساد المالي و الإداري : الحلول المقترحة

تسعى الكثير من الحكومات و المنظّمات لمواجهة الأخطار المترتبة عن غسل الأموال على مختلف جوانب الحياة الإقتصادية ، الإجماعية و السياسية.

و لن يكون الحلّ هنا بعيدا عن معرفة سبب و أصل المشكلة بدء ، فإذا كان الفساد المالي و الإداري سببا رئيسيا في إنتشار الأنشطة غير المشروعة و تبيض مواردها المالية كان لا بدّ من أخذ كافة الإجراءات و البحث عن الحلول الممكنة لمكافحة الفساد أولا .

و يمكن تقديم بعض حلول مكافحته كخطوة أساسية لمحاربة غسل الاموال في النقاط التالية:

- ✓ اعتماد إستراتيجيات بناءة في الحد من الفساد من خلال تنسيق كافة الجهود المبذولة في هذا الإطار من طرف المنظمات الحكومية أو غير الحكومية و خاصة منها منظمات المجتمع المدني و تفعيل دورها و الاستفادة من تجارب العديد من الدول بإنشاء هيئات ووكالات تأخذ الطابع التعاوني بين الحكومة و المجتمع كوكالة مكافحة الفساد في ماليزيا ، سنغافورة و كوريا الجنوبية.
- ✓ التركيز على العامل القانوني من جانبين : (14)
- الجانب الأوّل يعتمد تبسيط القوانين و جعلها أكثر شفافية ووضوحا و إزالة الغموض الذي يتيح المجال لتأويل تفسير القوانين حسب مقتضيات مصالح فئة على حساب فئة أخرى ، و كذا تغطية كافة الثغرات التي يمكن إستغلالها.
 - الجانب الثاني يعنى بتقديم قوانين مشددة و صارمة حول عقوبة المفسدين في جانبه المالي و الإداري خاصة حول الرشوة ، التزوير و الإبتزاز
- ✓ الإهتمام بالجانب الأخلاقي للمجتمع و بث مبادئه في أفراده من خلال المناهج التربوية و الثقافية في مختلف المدارس و الجامعات و المراكز الدينية ووسائل الإعلام المختلفة لبناء علاقة جديدة بين الفرد و الدولة أساسها الأمانة و النزاهة و الحفاظ على المال العام لأنّ القوانين و إن كانت صارمة قد لا تكفل الإبتعاد عن الفساد ، و إنما مبادئ و أخلاق الفرد و حدها قد تكون رادعة لذلك.
- و من جهة أخرى لا بدّ من نشر الوعي لدى المواطنين لضرورة التعاون مع الجهات المختصة في مكافحة الفساد في التبليغ بفساد الإداريين و الموظفين و مختلف المسؤولين سواء في القطاع العام أو الخاص خاصة في حاة طلب الرشى.
- ✓ تحسين المستوى المعيشي لأفراد المجتمع برفع الأجور و تقديم الخدمات الإجتماعية اللازمة لهم، خاصة و أنّ ضعيفي الدخل مهددون أكثر من غيرهم في التوجّه نحو الفساد .
- ✓ محاربة الفساد السياسي الذي يبني على أساس تواجد السلطة مع الثروة ، إذ لا بدّ من المتابعة و المراقبة الدائمة لثروات السياسيين و المسؤولين الحكوميين كونهم أكثر المسؤولين عن عمليات الفساد.
- و يدخل في هذا الإطار تحجيم الحصانة المقدّمة لهم و رفعها في حالات ثبوت الفساد و محاسبتهم مع إشهار ذلك لإعطاء الثقة للمجتمع في حكومته و مؤسساته و خاصة السلطة القضائية في الوطن.
- ✓ إصلاح النظام الضريبي و تخفيف العبء عن المكلفين بالضريبة ، و هو ما يسمح بالحدّ من التهرب الضريبي الذي يمثّل أحد أهمّ مظاهر الفساد المالي ، و يشمل الإصلاح الإعفاءات الضريبية و التخفيضات و الإمتيازات.
- ✓ إصلاح النظام المصرفي و المالي بإعتباره القناة الرئيسية لغسيل الأموال و إنتشار الفساد مع إعتماد الرقابة المالية لأرصدة العملاء أساسا في العمل المصرفي و المالي شرط أن تكون الرقابة داخلية و خارجية محايدة.



الخلاصة :

بعد أن أصبحت الدول العربية مجبرة على مسايرة العولمة الإقتصادية و خاصة المالية منها أضحت أنظمتها المصرفية و أسواقها المالية منفتحة في أغلبها على البنوك و الأسواق المالية العالمية.

فساهم ذلك في سيطرة الأفكار الرأسمالية و زيادة الأطماع لتراكم الثروة ، وهنا فتحت الأبواب على مصرعيها للفساد لبلوغ تلك الأطماع ، فتشعبت عمليات الفساد المالي و الإداري و نتج عن ذلك أموالا طائلة أصبح غسلها ضرورة حتمية.

و قد أثبتت دراستنا هذه أن الفساد المالي و الإداري مثل مدخلا أساسيا لظهور عمليات غسل الأموال ثم إنتشارها من خلال كونه سببا رئيسيا في تنامي الأنشطة غير المشروعة ثم في عمليات التبييض بتهريب الأموال إلى الخارج و إعطائها الشرعية القانونية لإدخالها في النظام المالي الرسمي من خلال مختلف مظاهر الفساد و أدواته كالرشوة ، المحسوبية، الحاباة ، التهرب الضريبي و نهب المال العام... إلخ.

و هنا تم التأكد أن مجاهمة غسل الأموال و القضاء عليه يكون أساسا بمكافحة كل أشكال الفساد المالي و الإداري.

و بالرغم من الجهود المبذولة لذلك من طرف الكثير من منظمات مكافحة الفساد حكومية أو خاصة إلا أنها تبقى بعيدة كل البعد عن حجم المخاطر التي تهدد الدول العربية كاملة .

و يبقى السؤال مطروحا هنا حول مصداقية تلك المنظمات إن كانت أصلا تعاني من الفساد؟



الهوامش:

1. زياد عربية، الفساد، مجلّة دراسات إستراتيجية، العدد 16، جامعة دمشق، 2005، ص 02.
2. ماجد عبد الله المنيف، التحليل الإقتصادي للفساد و أثره على الإستثمار والنمو، مجلّة بحوث إقتصادية عربية، الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية، مصر، 1998، ص 45.
3. سعاد عبد الفتاح محمد، الفساد المالي و الإداري في العراق، المنظمة الوطنية لمكافحة الفساد و إهدار المال العام باليمن، www.nscovemen.com
4. زياد عربية، مرجع سابق، ص 04.
5. محمود السيّد سعيد، إيمان مرعي، الفساد في مصر 1952-2004، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية، دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004، ص 784.
6. التقرير السنوي للشفافية الدولية :بارومتر الفساد العالمي، المنظمة الوطنية لمكافحة الفساد و إهدار المال العام باليمن، www.nscovemen.com.
7. زياد عربية، مرجع سابق، ص 05.
8. عبد الحكيم الشرقاوي، العولمة و تبييض الأموال، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2008، ص 16.
9. السيّد أحمد عبد الخالق، الأثار الإقتصادية و الإجتماعية لغسيل الأموال، دار النهضة العربية، 1997، ص 03.
10. عبد الفتاح سليمان، مكافحة غسيل الاموال، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2002، ص 134.
11. عبد الحكيم الشرقاوي، مرجع سابق، ص 30-31.
12. محسن أحمد الخضير، غسيل الأموال : الظاهرة، الأسباب و العلاج، مجموعة النيل العربية، ط1، مصر، 2003، ص 55.
13. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و إقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص 253.
14. نفس المرجع السابق، ص 238.
15. صلاح الدّين حسن السيسي، القطاع المصرفي و الإقتصاد الوطني : القطاع المصرفي و غسيل الأموال، عالم الكتب، ط1، 2003، ص 151.
16. زياد عربية، مرجع سابق، ص 14.

المراجع

الكتب:

- السيّد أحمد عبد الخالق، الأثار الإقتصادية و الإجتماعية لغسيل الأموال، دار النهضة العربية، 1997.
- عبد الحكيم الشرقاوي، العولمة و تبييض الأموال، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2008.
- عبد الفتاح سليمان، مكافحة غسيل الاموال، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2002.
- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و إقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.
- صلاح الدّين حسن السيسي، القطاع المصرفي و الإقتصاد الوطني : القطاع المصرفي و غسيل الأموال، عالم الكتب، ط1، 2003.
- محمود السيّد سعيد، إيمان مرعي، الفساد في مصر 1952-2004، في الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية، دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2004.
- عبد المطلب عبد الحميد، العولمة و إقتصاديات البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001.

المجلات:

- مجلّة دراسات إستراتيجية، العدد 16، جامعة دمشق، 2005.

• مجلة بحوث إقتصادية عربية ، الجمعية العربية للبحوث الإقتصادية ، مصر ، 1998.

الأنترنت :

• www.nscovemen.com

الملحق (أ)

عدم المساواة في الدخل و الإنفاق في بعض الدول العربية

الترتيب حسب دليل التنمية البشرية	سنة الاستطلاع	الأهداف					مقاييس عدم المساواة	
		الإماتية للألفية					مقاييس عدم المساواة	
		الحصة من الدخل والاستهلاك %					أخسر 10% إلى أفقر	أخسر 20% إلى أفقر
		الأفقر 10%	الأفقر 20%	الأفقر 20%	الأفقر 10%	دليل جيني		
تنمية بشرية مرتفعة								
33								الكويت
35								قطر
39								الإمارات العربية المتحدة
41								البحرين
56								الجمهورية العربية الليبية
58								عمان
61								المملكة العربية السعودية
تنمية بشرية متوسطة								
86	03-2002	2.7	6.7	46.3	30.6	11.3	6.9	الأردن
88								لبنان
91	2000	2.3	6.0	47.3	31.5	13.4	7.9	تونس
104	1995	2.8	7.0	42.6	26.8	9.6	6.1	الجزائر
106								الأراضي الفلسطينية المحتلة
108								الجمهورية العربية السورية
112	00-1999	3.7	8.6	43.6	29.5	8.0	5.1	مصر
126	99-1998	2.6	6.5	46.6	30.9	11.7	7.2	المغرب
134								جزر القمر
137	2000	2.5	6.2	45.7	29.5	12.0	7.4	موريتانيا
147								السودان
149								جيبوتي
153	1998	3.0	7.4	41.2	25.9	8.6	5.6	اليمن
أخرى								
								العراق
								الصومال

الملحق (ب)

البطالة و العمل في القطاع غير الرسمي في بعض الدول العربية.

الترتيب حسب دليل التنمية البشرية	معدلات البطالة			التوظيف وفقاً للنشاط الاقتصادي				التوظيف في القطاع غير الرسمي كنسبة مئوية من التوظيف في القطاع غير الزراعي			
	الإجمالي	عدد العاطلين عن العمل (بالآلاف)	نسبة من القوى العاملة (بالآلاف)	الإجمالي (بالآلاف)	الزراعة (%)	الصناعة والخدمات (%)	سنة المسح	كلا			
								الذكور (%)	الإناث (%)	الجنسين (%)	
	2005-1996	2005-1996	2005-1996	2005-1996	2005-1996	2005-1996	2004-1990	2004-1990	2004-1990	2004-1990	2004-1990
تنمية بشرية مرتفعة											
33	173	1.1	15	-	-	-	-	-	-	-	-
35	548	3.9	13	438	3	41	56	-	-	-	-
39	1,779	2.3	41	1,779	8	33	59	-	-	-	-
41	-	-	16	-	-	-	-	-	-	-	-
56	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
58	282	-	53	282	6	11	82	-	-	-	-
61	5,913	5.2	327	5,913	5	21	74	-	-	-	-
تنمية بشرية متوسطة											
86	43	-	-	43	4	22	74	-	-	-	-
88	-	-	116	-	-	-	-	-	-	-	-
91	132	14.2	486	132	-	-	95-1994	53	39	50	-
104	7,798	15.3	1,475	7,798	21	26	1997	43	41	43	-
106	578	26.7	212	578	16	25	58	-	-	-	-
108	4,822	11.7	638	4,822	30	27	43	24	7	22	2003
112	18,119	11.0	2,241	18,119	30	20	50	42	59	45	2003
126	9,603	11.0	1,226	9,603	44	20	36	44	47	45	1995
134	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
137	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
147	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
149	77	-	-	77	2	8	80	-	-	-	-
153	3,622	11.5	469	3,622	54	11	35	-	-	-	-
أخرى											
-	51	26.8	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-